

قرار رقم ( ٥ ) لسنة ٢٠١٦

بتاريخ ٥ / ١ / ٢٠١٦

\*\*\*

رئيس الهيئة العامة للمراقبة المالية .

بعد الاطلاع علي القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ باصدار قانون الاشراف  
والرقابة علي التأمين في مصر وتعديلاته ولائحته التنفيذية وتعديلاتها .  
وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بإنشاء الهيئة العامة للمراقبة المالية .  
وعلى محضر اجتماع لجنة قيد الخبراء الاستشاريين وقيد خبراء المعاينة  
وتقدير الاضرار فى مجال التأمين المعقودة بتاريخ ٢٧/١٢/٢٠١٥

" ق ر ر "

مادة أولى : يقيد اسم السادة الاتى ذكرهم فيما بعد بسجل خبراء المعاينة وتقدير الاضرار  
بالرقم والتخصص الموضح قرين اسم كلا منهم وذلك لمدة ثلاث سنوات اعتبارا  
من تاريخ صدور هذا القرار :-

| م | الرقم | اسم الخبير                       | فرع التخصص       |
|---|-------|----------------------------------|------------------|
| ١ | ١٥٩١  | مهندس / أحمد فتحي أحمد مرعى      | تأمين الحريق .   |
| ٢ | ١٥٩٢  | مهندس / محمد حسين محمد عبد العال | تأمين السيارات . |
| ٣ | ١٥٩٣  | مهندس / نائل نبيل فكرى ناشد عزب  | تأمين السيارات . |

مادة ثانية : على الجهات المختصة تنفيذ هذا القرار .

رئيس الهيئة  
شريف سامى  
٤٦٠٧٦

حال